المواجهة الجنائية للتنمر الإلكتروني في العصر الرقمي

دراسة تحليلية

الباحثة

نوره محمد عمر المازم

رسالة ماجستير

تحت إشراف

د/ منال مروان منجد

أستاذ مشارك -كلية القانون – جامعة الشارقة

الشارقة – الإمارات العربية المتحدة

The Criminal Confrontational of Cyberbullying in the Digital Age

- Comparative analytical study –

Noura Mohamad Omar Al Mazmi

Manal Marwan Monjed

Collage of Law _ University of Sharjah

Sharjah – U.A.E.

ملخص البحث:

مع انتشار الهواتف والأجهزة الإلكترونية انتشرت سلوكيات كثيرة في الفضاء الرقمي، وأصبحت مشاركة الصورو الفيديوهات والمعلومات الخاصة أكثر مرونة من ذى قبل، إذ أننا في عصر بمجرد الضغط على زر واحد فقط نشارك يومنا بأكمله مع عدد كبير من الأشخاص حول العالم .

ومع ذلك فلم يخلوا هذا التقدم الرقمى الرهيب من سلبيات كثيرة ، حيث قد يتعرض البعض للعديد من المضايقات ومنها التنمر الإلكتروني من قبل مشاهدين مجهولين خلف الشاشة.

ومع تذايد هذا الإستخدام المتنامى لتلك الأجهزة الإلكترونية وبالتالى تذايد المضايقات الإلكترونية من قبل البعض للبعض الآخر ، الأمر الذى إستلزم معه ضرورة مواجهة تلك المضايقات والتى من ضمنها التنمر الإلكترونى عن طريق وضع نصوص جنائية لمواجهة تلك الظاهرة .

فسنتناول فى هذا البحث مفهوم التنمر الإلكتروني كظاهرة سلبية منشرة حول العالم، وتمييزه عن التنمر التقليدي إذ أنه غالبا يكون المتنمر فيه مستترا خلف الشاشة، والأسباب التي أدت إلى انتشاره بصورة كبيرة في كافة المجتمعات، وذلك من خلال مبحثين، .

سنتناول فى المبحث الأول مفهوم التنمر الإلكتروني والتمييز بينه وبين التنمر التقليديوكذلك الأسباب التي أدت إلى انتشاره، أما المبحث الثاني يبين فسنبين موقف المشرع الإماراتي من التنمر الإلكتروني ، مع الإشارة إلى الجهود الدولية لمكافحة التنمر الإلكتروني.

الكلمات الدالة: التنمر الإلكتروني، قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، وسائل التواصل الإجتماعي.

Abstract:

With the spread of phones and electronic devices many behaviors have spread in the digital space, sharing photos, videos and private information is now more flexible than ever, where we are in the era by one click of a button, we share our entire day with a large number of people around the world, but at the same

time, these behaviors have become more worrying, as a person may be subjected to cyberbullying by unknown viewers behind the screen,with the expansion of the use of the Internet in all geographical regions on the world, It is necessary to confront this type of bullying and to develop acts that contain this matter, since this electronic phenomenon is one of the most prominent developments in the current era, This research explains the concept of cyberbullying as a negative phenomenon spread around the world, and distinguishing it from traditional bullying, as the bully is often hidden behind the screen, And the reasons that led to its spread, through two sections, the first explains the concept of cyberbullying In the second topic, it shows the position of the UAE legislator on cyberbullying compared to the US legislature, and a reference to international efforts to combat cyberbullying.

Keywords: Cyberbullying, Cybercrime Law, Social Media

المقدمة:

يعد التنمر الإلكتروني أحد أبرز مشكلات العصر الرقمي، وصورة حديثة من صور التنمر، على الرغم من أن الفضاء الرقمي قد تم تكريسه لخدمتنا وتسريع إنجاز شؤون الإنسان الحديث إلا أنه فتح أبوابا أخرى نحن في غنى عنها، ومع بداية ظهور الشبكة العنكبوتية لم يكن العالم يواجه شيئا كهذا إذ أن عدد مستخدمي

الشبكة كان أقل ودائرة مستخدميه ضيقة، بالكاد تتسع للمتمرسين في هذا المجال والعاملين أو الدارسين فيه دون غيرهم.

ومع الوقت والتطور الهائل بدأت أعداد مستخدمي الشبكة العنكبوتية تتزايد وأصبح الجميع يستخدمها دون استثناء، سواء أكان عاملا في هذا المجال أم دارسا أم متصفحا، ثم بدأت السلوكيات السلبية في الظهور وبدأ الاستخدام الخاطئ لهذه التقنية البريئة من الاتهامات الموجهة إليها لاستخدامها بصورة خاطئة من قبل الأفراد، فبدأت السرقات الإلكترونية والاحتيال الإلكتروني، وغيرها من الظواهر السلبية كالتنمر الإلكتروني موضوع البحث حيث بدأت تتزايد شيئا فشيئا إلى أن أصبحت ظاهرة ضارة وتوسعت بشكل كبير إلى أن شكلت فجوة كبيرة في العالم التكنولوجي، ولا يكاد برنامج من برامج التواصل يخلو منها، فأصبحت كالوباء في انتشارها بين مستخدمي الوسائل الإلكترونية كبيرهم وصغيرهم دون استثناء مع الثورة التقنية وتعدد وسائل التواصل الاجتماعي، وتوسع نطاق استخدام الانترنت في كافة المناطق الجغرافية على الكرة الأرضية.

ولا شك أنّ مع ازدياد البرامج والتطبيقات التقنية سترتفع إحصائيات سوء استخدام التقنية، فمع الأحداث المتسارعة والتطور الهائل ارتفعت أعداد ضحايا التنمر الإلكتروني ويقابل ذلك بالتأكيد زيادة أعداد المتنمرين فالعلاق طردية بين الوسائل الإلكترونية والمتنمرين وضحايا التنمر.

و بالتالي لا بد من مواجهة هذا النوع من التنمر ووضع نصوص تحتوي هذا الأمر وتواكب الوقت الراهن حيث تعد هذه الظاهرة أبرز مستجدات العصر الحالي، والإنسان بطبيعته كائن اجتماعي يسعى إلى المنافسة الشديدة وحب الظهور، وفي الوقت ذاته قد تتكون لديه صفات سلبية مع الوقت وتتحول المنافسة إلى منافسة شرسة وغير عادلة من شأنها الإضرار بالغير وتشويه سمعتهم أو التطاول عليهم بأية وسيلة من الوسائل وأبرزها في الوقت الراهن هي الوسائل الإلكترونية إذ أن فى التنمر الإلكتروني غالبا ما يكون المتنمر مستترا ويحقق مراده بتشويه أو تدنيس سمعة الطرف الآخر بأسلوب التخفي دون أن يلحق الأول ضررا، مما يسبب آثارا نفسية واجتماعية ومالية وغير ذلك من الآثار السلبية على الطرف الثاني.

فالتنمر الإلكتروني ماهوإلا أحد الأوجه السلبية للتطور التكنولوجي في العالم الرقمي، وهوقد يبدو نتيجة طبيعية لتقدم البشرية في قطع أشواط كبيرة في العديد من المجالات إلا أنها سمحت أيضا بأشكال أخرى من

التجاوزات في العالم الرقمي وأصبحت أكثر انتشارا من السابق لسهولة ارتكابها، ويعد التنمر الإلكتروني أحد تلك التجاوزات والوجه الخاطئ لاستخدام التكنولوجيا الحديثة[1](1).

إشكالية البحث:

تتجلى إشكالية البحث في التعرف على مفهوم التنمر الإلكتروني في العصر الرقمي الحديث وما هي صوره وأسباب انتشاره في الوقت الراهن، وهل المشرع الإماراتي يعتبر التنمر الإلكتروني مجرما في العصر الرقمي وموقفه من التنمر الإلكتروني، وما إذا كان هنالك تأثير في حال غياب النصوص القانونية الدقيقة التي تحد من هذه الظاهرة ؟ وهل الجهود الدولية في مكافحة التنمر الإلكتروني على الصعيد الدولي قد تحد من هذه الظاهرة المنتشرة ؟ وما إذا كانت النصوص التي وضعها المشرع الإماراتي في المرسوم بقانون رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢١ في مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية كافية لمواجهة التنمر الإلكتروني؟، أم لا بد من وضع حد لهذه الظاهرة الضارة والمنتشرة إلكترونيا بشكل مخيف للغاية، مما يجعلنا أمام مشكلة تحتاج إلى حل سريع وتدخل من المشرع الإماراتي للحد منها ومواجهتها بمجموعة من التعديلات القانونية.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في إيجاد وسيلة للحد من انتشار ظاهرة التنمر الإلكتروني ومعرفة أسبابها والدوافع ورائها، وتسليط الضوء على هذه الظاهرة إذ أن مصطلح " التنمر الإلكتروني " يعد حديثا مقارنة بالتنمر بصورته التقليدية، وخصوصاً أن التشريع الإماراتى على سبيل المثال يعالج الموضوع ضمن إطار ضيق للغاية ويواجه جرائم الابتزاز والسب والقذف الإلكتروني كجرائم عادية، في حين أن التنمر أوسع بكثير وهنا تأتي أهمية الدراسة في تحديد معيار واضح للتفريق بين التنمر الإلكتروني وغيره، وتوضيح مفهوم التنمر الإلكتروني لإزالة أي لبس يحصل بينه وبين الجرائم الأخرى التي قد تدخل في حيز التنمر وفي الوقت ذاته الوقوف على أسباب انتشار هذه الظاهرة وموقف المشرع الإتحادى الإماراتى للحد من هذه الظاهرة المنتشرة بشكل قد لا يحصى على الشبكة الإلكترونية وارتفاع أعداد ضحايا التنمر الإلكتروني مع الوقت في ظل غياب تشريع صريح يواجه ظاهرة التنمر بعينها، مع ارتفاع نسبة المتنمرين

---

[1](1) Donegan, Richard, *Bullying and Cyberbullying*: History, Statistics, Law, Prevention and Analysis, Elon University, page 33 and 34

تساؤلات البحث:

تتولد عدة تساؤلات من عنوان البحث حيث أن التنمر الإلكتروني في العصر الرقمي بوصفه ظاهرة سريعة الانتشار وحديثة، فهي تشكل خطرا بعدم وضعها في إطار قانوني محدد يوضح موقف المشرع منها بالتحديد، وعدم معالجتها وبذل الجهود في مواجهتها تزيد من خطر انتشارها، وكيف يتم الحد من انتشار هذه الظاهرة؟

ويتفرع من هذا عدة تساؤلات كالتالي:

- ماهية التنمر الإلكتروني كظاهرة منتشرة في العصر الحديث ؟
- أسباب انتشار التنمر الإلكتروني وتمييز التنمر الإلكتروني عن التنمر التقليدي ؟
- ما موقف المشرع الإماراتي من ظاهرة التنمر الإلكتروني ؟
- هل توجد جهود من مؤسسات الدولة تبذل من أجل مواجهة التنمر الإلكتروني للحد منه والوقوف أمام هذه الظاهرة المنتشرة؟

منهج البحث:

طبيعة البحث اقتضت أن تكون وفقا للمنهج التحليلي الوصفي وذلك من خلال تحليل النصوص القانونية وبيان المفهوم القانوني للتنمر الإلكترونية وتحديد معيار واضح للتفريق بينه وبين التنمر التقليدي من حيث الوسيلة والنطاق والأداة، والدوافع التي تتسبب بوقوع هذه الظاهرة وارتفاعها وأسباب انتشارها، بالإضافة إلى بيان موقف المشرع الإماراتي من هذه الظاهرة وتسليط الضوء على الجهود الدولية لمكافحته.

خطة البحث:

تم تقسيم هذه الدراسة إلى مبحثين

المبحث الأول : ماهية التنمر الإلكتروني في العصر الرقمي.

المبحث الثاني: موقف المشرع الإماراتي من التنمر الإلكتروني ودور المؤسسات الإماراتية فى مكافحة الظاهرة .

ثم الخاتمة التى تتضمن (النتائج والتوصيات)

المبحث الأول

ماهية التنمر الإلكتروني في العصر الرقمي

تمهيد وتقسيم

سنتعرض فى هذا المبحث إلى تعريف للتنمر الإلكتروني وتوضيح ما إذا كان هنالك اصطلاح قانوني محدد للتنمر الإلكتروني كغيره من الظواهر والجرائم أم أنه مصطلح شائع يستخدم في أي فعل يشكل عدوانا على الغير في الوسائل الإلكترونية وبيان أبرز ما يميز التنمر الإلكتروني عن التنمر التقليدي على اعتبار أن أساس التنمر الإلكتروني هو الوسيلة الإلكترونية المستخدمة للقيام بسلوك التنمر .

وفى ضوء ذلك نقسم هذا المبحث إلى مطلبين

المطلب الأول: مفهوم التنمر الإلكتروني.

المطلب الثاني: تمييز التنمر الإلكتروني عن التنمر التقليدي وأسباب انتشاره.

المطلب الأول

مفهوم التنمر الإلكتروني

مصطلح التنمر يشمل شخصين وهما " المتنمر والضحية "، ويقوم المتنمر بارتكاب سلوك مروع يسيء فيه إلى الضحية بأية وسيلة، ويسيء المتنمر إلى الضحية سواء جسديا أو لفظيا أو غيرها من الوسائل لمجرد اكتسابه شعورا بالتفوق والقوة على الغير، وقد تكون هذه الأفعال مباشر أو غير مباشرة كنشر الشائعات.

وظهر سلوك التنمر في بدايته لدى طلاب المدارس، وبالرجوع إلى معظم الكتب والأبحاث المنشورة والتى ذهبت إلى الربط ما بين سلوك التنمر والبيئة المدرسية، إذ أنها تعد بيئة خصبة والبيئة الأكثر ملاءمة لنشأة هذا السلوك وممارسته بين فئة عمرية معينة أكثر من الفئات الأخرى[2][٢].

[2][٢] عمرعباس خضير العبيدى ،بلال عبد الرحمن المشهدانى ، جريمة التنمر الإلكترونى،المركز العربى للنشر والتوزيع القاهرة ط٢٠٢٢ ص٢٠.

ويعرف التنمر بمعناه العام بأنه " حالة من السلوكيات السلبية المتكررة يقصد بها الإيذاء أو المضايقة تصدر من شخص قوي ضد شخص آخر أقل قوة " [٣(2)]

ويعتبر التنمر الإلكتروني كما سبق أن أشرنا أحد الأنماط الحديثة للتنمر وأكثرها انتشارا في الآونة الأخيرة إذ أنه يعتمد في أساسه على الوسائل الحديثة كالإنترنت والهاتف في ارتكاب السلوك السلبي[٤(1)]، وصاحب ظهور الجيل الثاني من شبكة الويب والانتشار الهائل لاستخدام الانترنت ظهور نوع جديد من التنمر وهو التنمر الإلكتروني، والذي يعبر عن إساءة استخدام الانترنت في عدة سلوكيات كالابتزاز ونشر الإشاعات والتحريض والعنف بالإضافة إلى سلوكيات أخرى لا تحصى، وجميعها تعبر عن مضامين مختلفة للتنمر الإلكتروني [٥(2)] .

ويتسم سلوك التنمر الإلكتروني بالقسوة مع الآخرين عن طريق إرسال رسائل أو نشر صور مشوهة للسمعة أو معلومات شخصية حساسة وغيرها من السلوكيات السلبية بهدف الإضرار بالضحية باستخدام الانترنت أو التقنيات الرقمية الأخرى وفي الوقت ذاته من الصعب تحديد مفهوم محدد للوسيلة الرقمية المستخدمة أو التقيد بوسيلة معينة حيث أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحالية في تطور دائم[٦(5)]، .

ومن وجهة نظرنا متى ما تم ارتكاب السلوك عبر استخدام الانترنت في العالم الرقمي عد السلوك تنمرا إلكترونيا بغض النظر عن نوع الوسيلة الإلكترونية.

فالتنمر هو شكل من أشكال الإساءة والإيذاء موجه من قبل فرد أو مجموعة نحو فرد أو مجموعة تكون أضعف جسديا في الغالب[٧(6)]، وسلوكا سلبيا ونوعا من أنواع التسلط قد يتمثل في النصوص المؤذية والمسيئة للطرف الآخر أو عبارات خادشة أو الصور ومقاطع الفيديو عن طريق إرسالها للضحية أو نشرها في صفحته

[٣(2)] أحمد حسن الليثي و عمرو محمد محمد، فاعلية تعلم معرفي/ سلوكي قائمة على المفضلات الاجتماعية في تنمية استراتيجيات مواجهة التنمر الإلكتروني لطلاب المرحلة الثانوية، مجلة العلوم التربوية، ٢٠١٧، عدد ٤، ، ص ٢٠٥

[٤(1)] ثناء هاشم محمد، واقع ظاهرة التنمر الإلكتروني لدى طلاب المرحلة الثانوية في محافظة الفيوم وسبل مواجهتها (دراسة ميدانية)، مجلة جامعة الفيوم للعوم التربوية والنفسية، ٢٠١٩، عدد ١٢، ج٢، ص١٩٧

[٥(2)] أحمد حسن الليثي و عمرو محمد محمد، فاعلية تعلم معرفي/ سلوكي قائمة على المفضلات الاجتماعية في تنمية استراتيجيات مواجهة التنمر الإلكتروني لطلاب المرحلة الثانوية، مجلة العلوم التربوية، ٢٠١٧، عدد ٤، ص ٢٠٤

[6(5)] Fegonbush, Buffy Sue. And Olivier, Dianne F, Cyberbullying: A literature review, Master Thesis, University of Wisconsin-Stout, March, 2009, page 9

[٧(6)] صخر أحمد الخصاونة، مدى كفاية التشريعات الإلكترونية للحد من التنمر الإلكتروني- دراسة في التشريع الأردني، المجلة الدولية للدراسات القانونية والفقهية المقارنة، ص٥٣

أو صفحات أخرى أو عبر البريد الإلكتروني أو اختراق حسابات الآخرين عبر الانترنت ونشر صور لا يرغبون بنشرها، وقد يكون على صورة شتائم استفزازية للطرف الآخر أو الإهانات العرقية أو الإثينية أو إصابة كمبيوتر الضحية بالفايروسات أو اختراقها لسرقة المعلومات ومن ثم نشرها على الرغم من أنها معلومات خاصة لا يسمح للغير الإطلاع عليها.

ويعد " بل بيسى " هو أول من عرف مصطلح التنمر الإلكتروني على أنه " استخدام تقنيات المعلومات والإتصالات لدعم سلوك متعمد ومتكرر وعدائي من قبل فرد أو مجموعة والتي تهدف إلى إيذاء أشخاص آخرين " [٨(3)]، .

وقد عرفه البعض بأنه " التسلط على الآخرين ويتم من خلال إرسال أو نشر مواد ضارة أو المشاركة في أشكال أخرى من التسلط باستخدام الانترنت أو التقنيات الرقمية "[٩(4)]، .

كما يعرف البعض التنمر بأنه سلوك عدواني يتعلق بالاختلال في توازن القوى بحيث يكون هناك فرق في القوة بين المتنمر والضحية، فالطرفين ليسا متساويين، وأحدهما أكثر قوة وتسلطا من الآخر ويكون هدف المتنمر إلحاق الأذى بالطرف الضعيف.[١٠(1)]

إلا أننا نرى أن التعريف السابق للتنمر لا يشير بالضرورة إلى التنمر الإلكتروني بمعناه الحقيقي، فالتنمر عبر الوسيلة الإلكترونية لا يستلزم وجود طرف قوي وطرف ضعيف كالتنمر المدرسي أو غيره من أنواع التنمر إذ أن تكنولوجيا المعلومات تسمح للجميع بالقيام بسلوكيات سلبية متى ما أرادوا ذلك ومن وراء ستار، وبغض النظر عن مكانتهم الاجتماعية أو بنيتهم الجسدية أو انتمائهم العرقي أيضًا، إذ أن المتنمر قد يكون صغيرًا في السن وضعيفًا في البنية في الوقت ذاته إلا أنه يسيء استخدام التنكولوجيا ويتعمد إيذاء غيره من المستخدمين لتلك الشبكة، فقد تكون الضحية أقوى في البنية وأكبر في السن وأرفع في المكانة الاجتماعية إلا أنها تواجه السلوك الضار للمتنمر.

[٨(3)] رمضان عاشور حسين، البنية العاملية لمقياس التنمر الإلكتروني كما تدركها الضحية لدى عينة من المراهقين، المجلة العربية لدراسات وبحوث العلوم التربوية والإنسانية، ٢٠١٦، عدد ٤، ص ٥١

[9(4)] Nancy Willard, *Cyberbullying and Cyberthreats Effectively Managing Internet Use Risks in Schools, Center for Safe and Responsible Use of the Internet*, January 2007, page 1

[١٠(1)] منال أسامة بدران، اضاءات حول التنمر، (المملكة الأردنية الهاشمية، الصايل للنشر والتوزيع، ٢٠٢٠)، الطبعة الأولى، ص ١٣

ويعرفه بعضهم على أنه سلوك استراتيجي للفرد للسيطرة على فرد آخر أو مجموعة أخرى من الأفراد ويتم باستخدام الاتصالات الإلكترونية عن طريق إرسال رسائل ذات طبيعة تخويفية وتهديدية

ويصنف على أنه عمل عدواني متعمد باستخدام التكنولوجيا لإحداث ضرر لشخص آخر عن طريق الهواتف المحمولة أو الأجهزة الإلكترونية لإرسال أو نشر صور أو نصوص تهدف إلى إيذاء شخص آخر سواء أكان هناك هدف محدد من وراء هذا السلوك أو بلا هدف لمجرد الإيذاء وإلحاق الضرر بالأفراد أو مجموعة من الأفراد من خلال تلك السلوكيات[11(2)]، ..

وقد ركزت معظم الأبحاث على ظاهرة التنمر عبر الإنترنت بأنه استخدام الوسائل التكنولوجية لإرسال رسائل مؤذية أو قاسية أو حتى ضارة بالآخرين ويشار إليه باسم القسوة الاجتماعية عبر الانترنت أو العنف الإلكتروني باعتبار أن سلوك التنمر يتم عن طريق استخدام القسوة والإيذاء.[12(1)]

ويعرف التنمر بأنه اتصال بين مستخدمين ينطوي على استخدام تكنولوجيا المعلومات مثل البريد الإلكتروني والهاتف الخلوي وغيرها من المواقع الإلكترونية وبطريقة متعمدة بالقيام بسلوك متكرر وعدائي من قبل فرد أو مجموعة بقصد إيذاء الآخرين عن طريق كتابة شيء يهدف إلى إهانة شخص آخر أو الإضرار بسمعة الشخص من خلال تعريضه للكراهية أو الازدراء[13(2)]،

[11(2)] Qais Faryadi, *CYBER BULLYING AND ACADEMIC PERFORMANCE*, International Journal Of Computational Engineering Research , Dec-2011, Vol. 1 , Issue No.1, page 24

[12(1)] Trolley, Barbara and others, *Cyberbullying and Cyberbalance: Cultivating a Respect for Technology*, Paper based on a program presented at the American Counseling Association Annual Conference and Exposition, March, 2009, page 1

[13(2)] Mclean, Alan, *Cyberbullying: Emerging Concerns And Solutions In An Ever-increasing Digital World*, Master Thesis, Nipissing University, June 2007, page 6 and Aune, Nicole M., *Cyberbullying*, Master Thesis, University of Wisconsin-Stout, December 2009, page 5.

كما عرفه البعض بأنه مشكلة عالمية يتم من خلالها التسلط عبر الانترنت من قبل أشخاص تجاه آخرين عن طريق مضايقة الناس باستخدام حسابات وهمية لنشر الشائعات ولإساءة السمعة . .

Williamson, Myra E. J. B., *Harmful Online Speech: An Analysis of New Zealand's Harmful Digital Communications Act 2015 to Combat Cyberbullying*, Kuwait International Law College Journal, Kuwait International Law College, May 2018, Volume 6,page 73.

ويمكننا القول بأن التنمر الإلكتروني هو مواجهة غير مباشرة بين المتنمر والضحية إذ أنه لا يستلزم أن يلتقي المتنمر بالضحية وجها لوجه ليمارس سلوك التنمر، فهو يوظف أدوات التكنولوجيا الحديثة لإلحاق الأذى بالضحية والـتأثير السلبي عليه لغاية في نفس المتنمر تتمثل في الانتقام من الضحية بهذا السلوك.

بالتالي وفي رأينا من خلال التعريفات السابقة نتوصل إلى أن التنمر الإلكتروني هو استخدام تكنولوجيا المعلومات والوسائل الإلكترونية لإيقاع الأذى على فرد أو مجموعة سواء كان الأذى بدنيا أو عاطفيا أو نفسيا أو لفظيا دون أن يحدث احتكاك مباشر بين الضحية والمتنمر.

وبالرجوع إلى القانون الإماراتي فهو لم يجرم التنمر كظاهرة بشكل مباشر كما سنشير لاحقاً بالتالي لا يمكن تعريفه كاصطلاح قانوني وفقا للتشريع الإتحادى الإماراتي .

وأشار القرار الوزاري رقم ٦٤٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن سياسة الوقاية من التنمر في المدارس الحكومية والمدارس الخاصة التي تتبع منهاج الوزارة، إلى التنمر الإلكتروني في أنواع التنمر وعرفه على أنه " شلوك مسئ متعمد من شخص يستهدف شخص ما عبر الانترنت باستخدام الأجهزة الإلكترونية مثل الحاسب الآلي، الهواتف الذكية، والأجهزة اللوحية بإرسال تعليق صحيح أو خاطئ أو مشاركة صورة للضحية بهدف: الشتم، أو الإذلال، أو الابتزاز، أو الترهيب أو المضايقة، يختلف التنمر الإلكتروني عن باقي أنواع التنمر حيث إنه غالبا ما يكون من شخص واحد لعدة أشخاص أو لشخص واحد، ويكون تأثير التنمر الإلكتروني على الضحية متكرر بحيث يتلقى عدة تعليقات سلبية بسبب صورة واحدة، أما بالنسبة للإساءة الإلكترونية من شخص واحد لمرة واحدة".

وعلى مستوى الولايات المتحدة فقد أقرت بعض الولايات الأمريكية تشريعات تدين جريمة التنمر الإلكترونى، وكانت ولاية جورجيا[14(1)] أول ولاية قد سنت تشريعا ضد التنمر المدرسي في حين أن التنمر الإلكتروني لم يلق له بالا إلا مؤخرا، وعلى سبيل المثال في ولاية ميزوري[15(2)] فنص قانونها على أن التنمر الإلكتروني يكون بإرسال رسالة سواء كانت مكتوبة أو صوت عن طريق جهاز إلكتروني وكذلك في ولاية تكساس بالنسبة للطالب الذي يتنمر (تقليديا أو الكترونيا) بالإمكان أن يواجه تهما جنائية وفقا لظروف كل حالة.

14(1) Cyberbullying Laws in Georgia - Internet Anti-Bullying (baslg.com) تاريخ آخر زيارة 21-9-2022

15(2) Cyberbullying Laws - FindLaw تاريخ آخر زيارة 21-9-2022

المطلب الثاني

تمييز التنمر الإلكتروني عن التنمر التقليدي وأسباب انتشاره

سنتحدث فى هذا المطلب عن أوجه التمييز بين التنمر الإلكترونى والتنمر العادى وكذلك أسباب إنتشار ضاهرة التنمر الإلكترونى.وفى ضوء ذلك سنقسم الدراسة فى هذا المظلب إلى فرعين.

الفرع الأول: تمييز التنمر الإلكتروني عن التنمر التقليدي.

الفرع الثاني: أسباب انتشار التنمر الإلكتروني في العصر الرقمي

الفرع الأول

تمييز التنمر الإلكتروني عن التنمر التقليدي

يعد التنمر الإلكتروني في حقيقته من أنواع التنمر حديثة الظهور، مع انتشار وسائل التواصل الاجتماعي (سناب شات- فيس بوك- انستقرام – تويتر- تيك توك .. إلخ)، كما سبق أن أشرنا، وكان التنمر فى صورته التقليدية متصور حدوثه فى في البيئة الاجتماعية، ألا أنه تطور وأصبح أسرع انتشارا في البيئة الافتراضية عبر وسائل التواصل الاجتماعي وقنوات الانترنت، وأصبحت هذه الظاهرة على نطاق أوسع وأشد خطورة من السابق لسرعة انتشارها وعدم التوصل إلى فاعلها ومرتكبها بسهولة.

ويعرف التنمر التقليدي بأنه " تعرض متكرر لفترة طويلة من الوقت لسلوكيات سلبية من فرد أو أكثر ويتضمن المضايقة والتوبيخ والسخرية والتهديد بالضرب أو بسرقة الممتلكات من قبل شخص أو مجموعة من

الأشخاص تجاه شخص آخر يعرف بالضحية، ويشمل عدد من السلوكيات المختلفة مثل: الإهانات اللفظية وإطلاق الألقاب والكتابات على الآخرين والتحقير من شأنهم " .[١٦(1)]

فمن خلال تعريف كل من التنمر العادى والتنمر الإلكترونى بمكن أن نقف على الآتى .

١-يتميز التنمر الإلكتروني عن التنمر التقليدي في الوسيلة الإلكترونية التي يستخدمها المتنمر في إلحاق الأذى بالضحية أو فرض السيطرة والتسلط عليها، فهو إذ أنه يتم باستخدام الهواتف المحمولة أو الأجهزة الرقمية أو الرسائل الفورية أو البريد الإلكترونية أو مواقع التواصل الاجتماعي وغيرها من الوسائل الإلكترونية، فالتنمر الإلكتروني يعد نمطا مستحدثا للتنمر التقليدي بمساعدة التقنيات الحديثة والأنظمة المستحدثة لدى الباحثين .[١٧(2)]

فالتنمر اللإلكترونى سلوك عدواني مماثل للتنمر التقليدي ويتميز التنمر الإلكتروني عن التقليدي إلا أنه يتم عبر الوسائل الإلكترونية والرقمية، وبذلك يكون التنمر الإلكتروني من وجهة نظرنا أوسع من التنمر التقليدي.

٢- احتمالية حدوث التنمر الإلكتروني غالبا ما تكون أكثر ارتفاعاً عن غيره من أشكال التنمر إذ أن احتمالية عدم إبلاغ الأهل أو المسؤولين عنه فى التنمر الإلكترونى أكبر منه فى التنمر التقليدى ، وقد ويرجع سبب ذلك إلى الخوف من أن يتم التخفيض من وقت استخدام الانترنت والحرمان من استخدامه بشكل تام في بعض الحالات.[١٨(2)]

٣- ويختلف التنمر الإلكتروني عن التنمر التقليدي في عدم معرفة المتنمر في بعض الأحيان ففي أغلب الحالات لا يعرّف إسم المتنمر أو صلته بالضحية، إذ أن التنمر عبر الإنترنت يتيح للمتنمر إخفاء هويته، ويعد عدم الكشف عن هوية المتنمروالتى تعد أحد الأسباب التي توفر للمتنمرين بيئة مناسبة للتنمر والتمادي في

[١٦(1)] ثناء هاشم محمد، واقع ظاهرة التنمر الإلكتروني لدى طلاب المرحلة الثانوية في محافظة الفيوم وسبل مواجهتها (دراسة ميدانية)، مجلة جامعة الفيوم للعوم التربوية والنفسية، ٢٠١٩، عدد ١٢، ج٢، ص١٩٦

[١٧(2)] فيصل محمد الشمري، التنمر بين التحديات وآفاق المعالجة الاستباقية، ورقة عمل في حوار السياسات حول التنمر والتعلم وطنيا إقليميا عالميا، ٢٠١٩، ص ٢

[18(2)] Aune, Nicole M., *Cyberbullying*, Master Thesis, University of Wisconsin-Stout, December 2009, page 2

السلوك السلبي تجاه الضحايا وارتفاع أعداد المتنمرين[19(3)]، حيث أن الانترنت يعد مكانا آمنا للمتنمرين ولن يلقوا بأى عواقب ولا خوف أو خشية من تقديم المساعدة من الغير،

٤- غالبا ما لا يقوم ضحايا التنمر الإلكتروني بإبلاغ السلطات المختصة[20(1)] وذلك لعدة أسباب منها طبيعة الوسيلة التي حدث بها هذا السلوك، ولغياب نصوص رادعة لهؤلاء المتنمرين الأمر الذى يكون له الأثر المباشر فى عدم خوف المتنمر الإلكترونى من عواقب أى مسئولية من فعله سواء الجنائية أو المدنية .

٥- كما أن وسائل إرتكاب التنمر الإلكتروني تسمح للمتنمر بإرتكاب السلوك السلبي ومضايقة الضحية في أي وقت وفي أي مكان عبر الوسائل المتاحة.[21(1)]، ويمكن لأي شخص يتوفر لديه الانترنت والوسيلة إلى أن يرتكب هذا السلوك وفي الوقت ذاته لا يخفى علينا بأنه لا يخلو منزل من توافر خدمة الانترنت،في الوقت الراهن ولنكون أدق وصفا فإن لكل فرد وسيلة يستطيع من خلالها التواصل عبر الانترنت مع الغير[22(1)]

٦-تختلف صورالتنمر الإلكتروني عن التنمر التقليدي ، حيث أن التنمر الإلكتروني يكون في شكل تحميل الصور وإرسال رسائل الازدراء والتهديد وجميع ما يمكن أن يحدث من كافة صور التنمر كما أنه فى التنمر التقليدي قد ترتاح الضحية لبعض من الوقت على خلاف التنمر الإلكتروني الذي تبقى فيه الضحية تحت وطأة وضغط المتنمر طوال الوقت ولا توجد فترة راحة محددة، ونتيجة لذلك يتصاعد الشعور بالإيذاء لدى الضحية.مما يزيد الشعور بالعجز لديه.

19(3) Aune, Nicole M., *Cyberbullying*, Master Thesis, University of Wisconsin-Stout, December 2009, page 1

20(1) تم إجراء أول مسح للتنمر عبر الهاتف في عام ٢٠٠٢ في المملكة المتحدة، وأفاد الاستطلاع الأول حول التنمر الإلكتروني (عبر الأجهزة المحمولة وعبر الانترنت) وحدد أن التنمر الإلكتروني هو مشكلة جديدة وحديثة وتم إجراء مسح على ٧٧٠ شابا ووحد أن ١٤% كانوا عرضة للتهديد والمضايقة باستخدام الرسائل النصية، وواحد من أصل أربعة أطفال تعرضوا للتنمر عبر الهاتف المحمول أو الكمبيوتر الشخصي و٢٩% من الشباب الذين شملهم الاستطلاع لم يخبروا أحدا عما حدث لهم أو أنهم تعرضوا للتنمر.

R. SIVAKUMAR, *Computer Mediated Interpersonal Crimes: A Study of Cyber Bullying among College Students in Cosmopolitan Cities*, Manonmaniam Sundaranar University, Department of Criminology and Criminal Justice, Ph.D, August – 2013, page 83

21(1) هشام عبدالفتاح المكانين وآخرون، التنمر الإلكتروني لدى عينة من الطلبة المضطربين سلوكيا وانفعاليا في مدينة الزرقاء، مجلة الدراسات التربوية والنفسية – جامعة السلطان قابوس، ٢٠١٨، مجلد ١٢، عدد ١، ص ١٨١

22(1) Nurfarhanah and others, *Analysis of the Causes of Cyberbullying: Preliminary Studies on Guidance and Counseling Media*, Advances in Social Science, Education and Humanities Research, volume 372 International Conference on Education Technology ICoET 2019, page 301

فالواقع العملى ففى التنمر التقليدي تعرف الضحية متى ستتعرض للتنمر أو ممن ستتعرض والمكان الذي ستتعرض فيه للتنمر، بينما في التنمر الإلكتروني لا تعرف الضحية متى وأين ستتعرض للتنمر، ومن هو المتنمر ولماذا يمارس هذا السلوك تجاهها مما يؤدي إلى الضغط النفسي المتزايد على الضحية.[1]٢٣

٧-غالبا ما يكون التنمر العادى عندما يكون هنالك فرق بين المتنمر والضحية سواء جسديا أو اجتماعيا وغالباما تكون القوة الجسدية هي الفارق الأكبر، على عكس التنمر الإلكتروني فلا يكون لتلك الفروق سواء الجسدية أو الإجتماعية أى أساس ، فالتنمر خلف الأجهزة الذكية يمنح إحساسا بالقوة والتحكم للمتنمر أكثر عن التنمر وجها لوجه، وإمكانية عدم كشف الهوية في التنمر الإلكتروني تفسر انتشار المضايقات والتهديدات وغيرها من أشكال التنمر الإلكتروني، وتجب الإشارة إلى أن القوة التي تعد سببا من أسباب التنمر التقليدي قد تكون سببا من أسباب التنمر الإلكتروني، فقد يتحول الضحية المحروم من القوة في العالم الحقيقي والذي يتعرض باستمرار إلى التنمر التقليدي إلى وحش متنمر مع الوقت في الفضاء الإلكتروني.[2]٢٤

٨-كما أن الأفراد الذين تعرضوا للتنمر من خلال الهواتف المحمولة أو عبر الرسائل الإلكترونية، أو الوسائط، أكثر تأثرا من ضحايا التنمر بالطريقة التقليدية، إذ أن الضحايا الذين تم تخويفهم إلكترونيا يتذكرون كل شيء مقارنة بالذين تم التنمر معهم وجها لوجه، لأن التنمر التقليدي لا يتذكر فيه الضحية كل كلمة، على عكس التنمر الإلكتروني الذي تبقى الرسالة متواجدة فيه لمدى طويل ما لم يتم حذفها، أو تبقى الصورة إذا لم يتم الإبلاغ عنها لحذفها، فيعد أقوى تأثيرا من التنمر التقليدي لصعوبة نسيانه من قبل الفرد والجماعة كذلك إذا ما تم في صفحات الدردشة الجماعية.[1]٢٥

٩- كما أن ظاهرة التنمر سواء التقليدية أو الإلكترونية نتائج سلبية قد تتابع وتتزايد يوما بعد يوم كالوحدة والتوتر وفقدان الصداقات بسبب التنمر ونشر الشائعات، وعدم تكوين علاقات جديدة مع الأقران

23(1) Majid Sadeeq and others, *Cyber Bullying as an Outcome of Social Media Usage: A Literature Review*, School of Education, Lovely Professional University, Indian Journal of Public Health Research & Development, Vol. 9, No. 12, December 2018, page 65 -66

24(2) Karen Brown and others, *Cyber-Bullying: Developing Policy to Direct Responses that are Equitable and Effective in Addressing this Special Form of Bullying*, Canadian Journal of Educational Administration and Policy, December 2006 , Issue 57, page 5-6

25(1) R. SIVAKUMAR, *Computer Mediated Interpersonal Crimes: A Study of Cyber Bullying among College Students in Cosmopolitan Cities*, Manonmaniam Sundaranar University, Department of Criminology and Criminal Justice, Ph.D, August – 2013, page 83

والغضب، وانعدام الأمان في المدرسة وتدني احترام الذات[3][٢٦]، وقد يتطور الأمر لتصل تلك النتائج السلبية إلى الانتحار والاضطرابات النفسية التي قد تؤدي إلى تعاطي المخدرات والكحول وارتكاب غيرها من الجرائم الناتجة عن الاعتلالات النفسية التي تصيب الضحية.

وفي عام ٢٠٠١ أفاد مكتب قضاء الأحداث ومنع الانحراف بأن ٦٠% من الذكور المتنمرين أدينوا بجريمة واحدة على الأقل مقارنة ب ٢٣% من الذين لم يتنمروا، و٣٥ - ٤٠ % من المتنمرين أدينوا بثلاث إدانات على الأقل مقارنة بـ ١٠ % ممن لم يتنمروا.[2][٢٧]

وبعد عرض أوجه الإختلاف بين التمر الإلكترونى والتمر التقليدى نرى أن التنمر الإلكتروني بوصفه أحد أنماط التنمر التقليدي إلا أنه أكثر تطورا ولا يعد التنمر الإلكتروني امتدادا للتنمر التقليدي ، حيث أن كلاهما له صورا عدة، ولا يتم بذات الصورة أو بذات الوسيلة.

الفرع الثاني

أسباب انتشار التنمر الإلكتروني في العصر الرقمي

هنالك عدد من الأسباب المختلفة والمتداخلة التي تجعل الأفراد يتنمرون تجاه الآخرين من خلال وسائل التواصل الاجتماعي، بعض هذه الأسباب يعود إلى عوامل داخلية كالتفكك الأسري للمتنمر، وبشكل أدق فالعوامل الداخلية للمتنمر تتمثل في افتقار المتنمر إلى التعاطف، وهيمنة العنف على شخصيته وعدم الشعور بآلام الآخرين والتلذذ عند حدوث أذى نفسي وعاطفي لدى الغير، كما أن التربية الخاطئة للفرد قد تحثه على ارتكاب سلوكيات مخالفة للنظام والآداب العامة، وكذلك الدافع النفسي للمتنمر، أي تكون جميع مقومات الحياة متوفرة لديه ونشأ في أسرة سوية إلا أنه يعاني من اعتلالات وأمراض نفسية تحثه على القيام بتلك السلوكيات

---

[26](3) Tanya Beran and others, *Children's Experiences of Cyberbullying*: A Canadian National Study, academic, by University of Calg, October 2015, Volume 37, Number 4 page 208

[27](2) Donegan, Richard, *Bullying and Cyberbullying: History, Statistics, Law, Prevention and Analysis*, Elon University, page 36, From Erkson, 2001

الخاطئة ضد الآخرين من خلف الشاشات، وكذلك وسائل الإعلام لها دور كبير في تغيير سلوكيات المجتمع ونشر عادات خاطئة بين أفراد المجتمع وخصوصاً الفئات العمرية الأصغر، وبالإضافة للوامل الداخلية هناك عدد من العوامل الخارجية التى قد تكون سبباً لإنتشار ظاهرة التنمر الإلكترونى.

ويمكن تلخيص الأسباب كالتالي:

أولاً - أسباب نفسية:

ويقصد بالأسباب النفسية الحالة الداخلية الكامنة في نفس المتنمر، والتي تدفعه لأن يكون عدوانيا واندفاعيا تجاه الغير ، مع إحساسه بالسعادة لمجرد إيزاء الغير ، وقد تعود الأسباب النفسية إلى تغطية جوانب الضعف في شخصية المتنمر، أو نيجة رد فعل من المتنمر نتيجة تعرضه من قبل للتنمر عليه من قبل أخرين.

ثانياً - أسباب معرفية:

ويقصد بها " أن تكون لدى المتنمرين بعض التحريفات المعرفية في أنماط تفكيرهم، مما يجعلهم يميلون إلى الاعتقاد بشكل خاطئ بأن الآخرين لديهم نوايا ومقاصد عدوانية تجاههم"[٢٨(1)]، ويظهر ذلك على شكل سلوك التنمر تجاه الضحايا في شبكات التواصل الاجتماعي أو الانترنت.

كما أن تلك الأسباب لا تقف فقط على الأسباب المعرفية لدى المتنمرين، بل قد ترجع إلى الأسباب المعرفية لدى الضحية، وذلك بأن لا يكون لدى الضحية الإدراك التام عن مدى خطر الإفصاح عن المعلومات الخاصة والشخصية بهم من خلال شبكات التواصل الاجتماعي مما يعرضهم وذويهم إلى التنمر من قبل الأخريين ، بالتالي يجب أن يزداد الوعي بين بعض الفئات العمرية وضرورة تنبيههم عن خطورة الإفصاح عن المعلومات الخاصةو الشخصية على شبكات التواصل الإجتماعى.

ثالثا: أسباب أسرية:

وهي البيئة الأولى والخصبة التي ينشأ فيها المتنمر، فقد يكون سلوك التنمر نابعا من خطأ الأسرة في تربية الأبناء وزرع أفكار ضالة وهدامة في عقولهم، ومن ثم تتشكل في صورة التنمر حين يخرجون إلى العالم الخارجي أو الافتراضي ويمارسون سلطتهم على الآخرين ويتلذذون في إيذاء مشاعرهم، فالدلع المفرط وكذلك

[٢٨(1)] سيف فارس ارحيل السرحان، دور مديري مدارس التربية والتعليم والثقافة العسكرية الأردنية في الحد من التنمر المدرسي، جامعة آل البيت – كلية العلوم التربوية، رسالة ماجستير، ٢٠١٩، ص ١٩

الضرب من الوالدين والحرمان العاطفي قد ينشأ عنهما طفل متنمر وعدواني تجاه الآخرين، أو التربية الخاطئة والتي تعتمد على مبدأ ظلم الغير والنيل منهم من أجل الوصول، وكذلك انفصال الأب عن الأم أو كثرة الخلافات بينهما وانعدام التواصل مع الأبناء، وتلعب الرقابة دورا في الحد من التسلط، حيث أن الوالدين والأسرة والبيئة المدرسية جميعها مسؤولة عن توعية الأفراد الأصغر سنا بعواقب التنمر.

وقد أجريب دراسة لفئة من الذكور والإناث والذين تتراوح أعمارهم بين العاشرة والسابعة عشر، وقد كشفت النتائج التى تواصلت لها الدراسة إلى أن عدد كبير من المتنمرين عبر الانترنت يعانون من سوء معاملة الوالدين.[29(2)]

رابعا: أسباب خارجية:

كما توجد بعض الأسباب الخارجية مسئولة عن هذه الظاهرة منها أن المتنمرين لا يروون الآثار السلبية والعواقب الوخيمة التي تلحق بالضحايا نتيجة تنمرهم ، لأن سلوكهم يكون من خلف الشاشات، ولكن هذه الآثار ستظهر في العالم الحقيقي على الضحايا سواء نفسيا أو اجتماعيا ومن الممكن أن تجعلهم يرتكبون نفس السلوك إنتقاماً لما تعرضوا له من تنمر الغير عليهم من قبل .

كما أن قلة وعي بعض مستخدمي التكنولوجيا قد تكون سببا من أسباب إنتشار التنر الإلكترونى ، حيث أن التكنولوجيا وإن كانت متاحة للجميع إلا أن الشخص الذي يتعامل معها يجب أن يكون على دراية كافية في كيفية استخدامها ودواعي استخدامها، وعدم فرض قيود على مستخدمي التكنولوجيا قد يكون سببا من الأسباب التي تؤدي إلى انتشار التنمر الإلكتروني بصورة أسرع.

كذلك من الأسباب التي أدت إلى انتشار التنمر هو توافر الكم الهائل من المواقع الإلكترونية والألعاب " online " التي تسمح للضحايا بالتواصل مع المتنمرين أو العكس، مع جهل الضحية التام عن كيفية الظهور أمام المستخدمين الافتراضيين الآخرين مما يسهل الطريق على المتنمرين في القيام بسلوكياتهم وممارسة التسلط عبر الانترنت على غيرهم.

[29(2)] Karen Brown and others, *Cyber-Bullying: Developing Policy to Direct Responses that are Equitable and Effective in Addressing this Special Form of Bullying*, Canadian Journal of Educational Administration and Policy, December 2006, , Issue 57, page 10

كما أن طبيعة الفضاء السيبراني التي تعد مجهولة إلى حد ما بحيث يستطيع الأشخاص الاختباء وراء الشاشات بأسماء مستعارة تحميهم من العقاب ظاهريا قبل التوصل إليهم من الجهات المختصة قد تكون سببا من الأسباب التي تشجع المتنمرين.

بالإضافة إلى ذلك فإن المحتوى الذى ينشر عبر الانترنت جانب من جوانب الاستمرارية ويصعب إزالته على نحو دائم أو محوه لأنه بمجرد نشر مادة على الانترنت أو في الفضاء السيبراني يمكن لأعداد هائلة من الناس مشاهدته وتنزيله ومشاركته مع الغير على الفور.[1]٣٠

وانتشار استخدام الهواتف اللاسلكية والأجهزة الذكية قد يكون أحد الأسباب الرئيسية لانتشار التنمر وعلى قمة الهرم،.[2]٣١

ومن جانب آخر نرى أن وسائل التواصل الاجتماعي هي الأكثر سبباً فى إنتشار تلك الظاهرة لأنها تتيح للمتنمر إنشاء صفحات بأسماء مستعارة وبيانات وهمية، مما يساعدهم على إخفاء هوياتهم والتى تمنحهم فرصة لقول أي شيء للآخرين وإيذائهم دون الالتفات للعواقب الوخيمة نتيجة لتخفيهم بأسماء مستعارة وشخصيات وهمية.

وفي ظل غياب قانون رادع للتنمر واعتباره مجرد ظاهرة أو سلوك سلبي منتشر، فإننا نرى أن ذلك سبب من أسباب انتشاره، في حين إن تم سن قانون رادع وصنف التنمر بوصفه جريمة قائمة بذاته ستقل معدلات التنمر الإلكتروني،.

30(1) Aune, Nicole M., *Cyberbullying*, Master Thesis, University of Wisconsin-Stout, December 2009, page 8

31(2) وكشف استطلاع تم إجراؤه في عام ٢٠١٠ أن أعلى تركيز للتنمر عبر الإنترنت حدث كالتالي تعليقات بذيئة ومؤذية تم نشرها عبر الانترنت (١٤,٣ %، ٨,٨%) إشاعات عبر الانترنت (١٣,٣%، ٦,٨%)، تهديدات من خلال رسائل نصية عبر الهاتف الخلوي (٨,٤ %، ٥,٤%) وفقا لدراسة أجريب عام ٢٠١٠ وتم سؤال المراهقين عن الدور الذي تلعبه وسائل الاتصال الرقمية وتكنولوجيا المعلومات في حياتهم كانت النسب كالآتي - الهواتف المحمولة هي

الأكثر استخدامًا بنسبة تبلغ ٣٠ % ، تليها الإنترنت للأعمال المدرسية بنسبة ٥٠,٨ % ، ثم فيسبوك بنسبة ٥٠,١ % ما يعني أن الهواتف والانترنت باعتبارها الأداتين الأساسيتين في ممارسة التنمر الإلكتروني.

Donegan, Richard, *Bullying and Cyberbullying: History, Statistics, Law, Prevention and Analysis,* Elon University, page 35

وتعد الولايات المتحدة الأمريكية من الدول الأكثر استجابة لمواجهة التنمر الإلكتروني حيث أن ٣٦ ولاية تعاملت مع ظاهرة التنمر الإلكتروني ومن بين هذه الولايات الـ ٣٦ ، يوجد لدى ١٠ ولايات قوانين تتعامل بشكل خاص مع التنمر الإلكتروني.[32(3)]

المبحث الثاني

موقف المشرع الإماراتي من التنمر الإلكتروني ودور المؤسسات الإماراتية فى مكافحة الظاهرة

تمهيد وتقسيم

في ظل إنتشار ظاهرة التنمر الإلكترونى وأثارها السلبية ، كان لا بد من مواجهة تلك الظاهرة وإتخاذ موقف واضح لمواجهة تلك السلوكيات الضارة، والعمل على الحد من انتشارها، فكان لابد من التعرف على موقف المشرع الإتحادى الإماراتي من التنمر الإلكتروني ، ويلى ذلك التعرف على الجهود االمبزولة من مؤسسات الدولة من أجل مكافحة جريمة التنمر الإلكتروني .

وفى ضوء ذلك نقسم الدراسة فى هذا المبحث إلى مطلبين

المطلب الأول: موقف المشرع الإماراتي من التنمر الإلكتروني.

المطلب الثاني: دور المؤسسات الإماراتية من مكافحة ظاهرة التنمر الإلكترونى

المطلب الأول

موقف المشرع الإماراتي من التنمر الإلكتروني

أصدر المشرع الإتحادى الإماراتي، قانون في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية وعمل على تعديله أكثر من مره ليتناسب على التطور السريع للجريمة الإلكترونية حيث أنه فى يناير لعام ٢٠٠٦ صدرالقانون الاتحادي رقم ٢ لسنة ٢٠٠٦ في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات، وفي أغسطس لعام ٢٠١٢ صدر المرسوم بقانون اتحادي رقم ٥ لسنة ٢٠١٢ في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات والذي ألغى القانون

32(3) Buffy Sue Fegenbush, *CYBERBULLYING: A LITERATURE REVIEW*, Paper presented at the Annual Meeting of the Louisiana Education Research, Department of Educational Foundations and Leadership, University of Louisiana at Lafayette, March 2009, page 40

السابق، ثم في مايو ٢٠١٦ صدر القانون الاتحادي رقم ١٢ لسنة ٢٠١٦ وتم بموجبه تعديل المرسوم بقانون الذي صدر في عام ٢٠١٢ وذلك باستبدال نص المادة ٩ فقط، وفي عام ٢٠١٨ صدر المرسوم بقانون اتحادي رقم ٢ لسنة ٢٠١٨ والذي عدل على بعض أحكام المرسوم الاتحادي رقم ٢ لسنة ٢٠١٢ في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات باستبدال نصوص المواد ٢٦ و٢٨ و٤٢، وأخيرا في سبتمبر عام ٢٠٢١ صدر المرسوم بقانون اتحادي رقم ٣٢ لسنة ٢٠٢١ في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الالكترونية والذي جاء بنص مادته ٧٣ بإلغاء المرسوم بقانون اتحادي رقم ٥ لسنة ٢٠١٢ في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات وتعديلاته وبإلغاء كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا المرسوم بقانون.

وبالرجوع إلى القوانين التي سنها المشرع الإماراتي لم نتوصل إلى مادة تجرم التنمر الإلكتروني أو تجعل منه سلوكا مجرما على وجه الخصوص بل جاء القانون عاما شاملا لعدة سلوكيات، إلا أننا ومن وجهة نظرنا بالرجوع إلى تعريف التنمر الإلكتروني بأنه " استخدام تكنولوجيا المعلومات والوسائل الإلكترونية لإيقاع الأذى على فرد أو مجموعة سواء كان الأذى بدنيا أو عاطفيا أو نفسيا أو لفظيا دون أن يحدث احتكاك مباشر بين الضحية والمتنمر "، نرى أن القانون شمل بعض أنواع التنمر الإلكتروني.

ففي المادة ٦ من المرسوم بقانون اتحادي رقم ٣٢ لسنة ٢٠٢١ في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الالكترونية [٣٣(1)] أشار المشرع إلى أنه عدة أفعال نرى المشرع يعاقب على أفعال تعد تنمرا إذ أن افشاء أو تسريب أو حذف أو إعادة نشر معلومات شخصية وغيرها من الأفعال تعد تنمرا وفقا للتعريف السابق ، كما عاقب المشرع الإتحادى الإماراتى أيضا من يتلقى تلك المعلومات أو البيانات وقبل التعامل بها أوخزنها أو إستعملها .

[٣٣(1)] المادة ٦ من المرسوم بقانون اتحادي في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية (٢٠٢١/٣١) إتحادى إماراتى ١- يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر والغرامة التي لا تقل عن ٢٠٠٠٠ عشرين ألف درهم ولا تزيد على ١٠٠٠٠٠ مائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من حصل أو استحوذ أو عدل أو أتلف أو أفشى أو سرب أو ألغى أو حذف أو نسخ أو نشر أو أعاد نشر بغير تصريح بيانات أو معلومات شخصية إلكترونية، باستخدام تقنية المعلومات أو وسيلة تقنية معلومات. ٢- فإذا كانت البيانات أو المعلومات المشار إليها في البند ١ من هذه المادة، تتعلق بفحوصات أو تشخيص أو علاج أو رعاية أو سجلات طبية أو حسابات مصرفية أو بيانات ومعلومات وسائل الدفع الالكترونية عد ذلك ظرفا مشددا. ٣- يعاقب بالحبس والغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من تلقى أي من البيانات والمعلومات المشار إليها بالبندين ١، ٢ من هذه المادة، واحتفظ بها أو خزنها أو قبل التعامل بها أو استخدامها رغم علمه بعدم مشروعية الحصول عليها. "

وفي المادة ١١ من القانون أعلاه، يجرم المشرع فعل من اصطنع موقعا أو حسابا ونسبه إلى شخص آخر بالتالي مجرد الاصطناع واحتيال الشخصية معاقب عليه كما جاء في نص المادة [34(1)] وجاءت العقوبة في المادة سالفة الذكر تتراوح بين خمسين ألف درهم ومائتي ألف درهم والحبس أو إحداهما بالتالي نرى أن العقوبة رادعة لكل من حاول اصطناع موقف أو حساب ونسبه إلى آخر وبالتالى فإن الأفعال التى عددتها تلك المادة وهى التخفى تحت حساب مستعار من أجل إيزاء الغير فإنها تندرج تحت تعريف التنمر الإلكترونى .

وكذلك بالنسبة إلى الابتزاز والتهديد الإلكتروني:المشار إليهم فى المادة ٤٢ [35(1)] ، فعند التمعن في المادة السالف ذكرها نرى أن الابتزاز والتهديد تشكل في أصلها صورة من صور التنمر الإلكتروني إذ أن صاحبها يقوم بالإبتزاز والتهديد للطرف الآخر عن طريق التنمر عليه والتهديد بعرض ما يجعل هذا الطرف الأخر محل للنمر من الأخرين لحمله على فعل أشياء دون رضاه.

كما أن السب والقذف يشكلان فعلان من أفعال التنمر كما هو موضح في تعريف التنمر السالف الذكر والتى أشار إليهم المشرع الإتحادى الإماراتى في المادة ٤٣ من قانون مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية (٢٠٢١/٣١) [36(1)]

[34(1)] المادة ١١ من المرسوم بقانون اتحادي في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية (٢٠٢١/٣١) إتحادى إماراتى
١- يعاقب بالحبس والغرامة التي لا تقل عن ٥٠٠٠٠ خمسين ألف درهم ولا تزيد على ٢٠٠٠٠٠ مائتي ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من اصطنع موقعا أو حسابا أو بريدا إلكترونيا ونسبه زورا إلى شخص طبيعي أو اعتباري. ٢- وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنتين إذا استخدم الجاني أو مكن غيره من استخدام الحساب أو البريد أو الموقع المصطنع في أمر يسيء إلى من اصطنع عليه. ". "

[35(1)] المادة ٤٢ من المرسوم بقانون اتحادي في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية (٢٠٢١/٣١) إتحادى إماراتى
١. يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على (٢) سنتين والغرامة التي لا تقل عن (٢٥٠,٠٠٠) مائتين وخمسون ألف درهم ولا تزيد على (٥٠٠,٠٠٠) خمسمائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من ابتز أو هدد شخص آخر لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه وذلك باستخدام شبكة معلوماتية أو إحدى وسائل تقنية المعلومات " ٢. وتكون العقوبة السجن المؤقت مدة لا تزيد على (١٠) عشر سنوت إذا كان التهديد بارتكاب جريمة أو بإسناد أمور خادشة للشرف أو الاعتبار وكان ذلك مصحوباً بطلب صريح أو ضمني للقيام بعمل أو الامتناع عنه. "

[36(1)] المادة ٤٣ من المرسوم بقانون اتحادي في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية (٢٠٢١/٣١) إتحادى إماراتى
١" يعاقب بالحبس والغرامة التي لا تقل عن (٢٥٠,٠٠٠) مائتين وخمسين ألف درهم ولا تزيد على (٥٠٠,٠٠٠) خمسمائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من سب الغير أو أسند إليه واقعة من شأنها أن تجعله محلاً للعقاب أو الازدراء من قبل الآخرين، وذلك باستخدام شبكة معلوماتية، أو إحدى وسائل تقنية المعلومات أو نظام معلوماتي. فإذا وقعت إحدى الأفعال الواردة بالفقرة الأولى من هذه المادة في حق موظف عام أو مكلف بخدمة عامة بمناسبة أو بسبب تأدية عمله عد ذلك ظرفاً مشدداً للجريمة. "

لأن المشرع الإتحادى الإماراتى عاقب على كل فعل من شأنه أن يجعل أى شخص محلاً للإزدراء من قبل الأخرين ويكون وقوع ذلك الفعل بواسطة وسيلة إلكترونية أى أن المادة ما هى إلا ترجمة لتعريف جريمة التنمر الإلكترونى .

كذلك بالنسبة لجريمة إفشاء الأسرار والاعتداء على الخصوصية والتى أشار إليها المشرع الإتحادى الإماراتى فى المادة المادة ٤٤ من قانون مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية (٢٠٢١/٣١) [37(1)]

فإن ما عددته المادة لا يعدوا إلا أن تكون صور من صور التنمر الإلكترونى .

وإن كنت أرى أنه على الرغم من أن الأفعال المزكورة فى كافة المواد التى تم اللإشارة إليها من مواد قانون مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية (٢٠٢١/٣١) هي الأفعال الأكثر انتشارا التى ينطبق عليها مفهوم التنمر الإلكترونى ، إلا أن المشرع لم يشر إلى كافة الأفعال التى تشكل جريمة التنمر الإلكترونى الأمر الذى معه نوصى المشرع الإتحادى الإلكترونى بإضافة مادة إلى قانون مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية (٢٠٢١/٣١) تشير صراحة إلى جريمة التنمر الإلكتروى تشمل كافة صوره.

.

المطلب الثاني

دور المؤسسات الإماراتية من مكافحة ظاهرة التنمر الإلكترونى

---

[37] المادة ٤٤ من المرسوم بقانون اتحادي في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية (٢٠٢١/٣١) إتحادى إماراتى " يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن (٦) ستة أشهر والغرامة التي لا تقل عن (١٥٠,٠٠٠) مائة وخمسين ألف درهم ولا تزيد على (٥٠٠,٠٠٠) خمسمائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من استخدم شبكة معلوماتية، أو نظام معلومات إلكتروني، أو إحدى وسائل تقنية المعلومات، بقصد الاعتداء على خصوصية شخص أو على حرمة الحياة الخاصة أو العائلية للأفراد من غير رضا وفي غير الأحوال المصرح بها قانوناً بإحدى الطرق الآتية: ١. استراق السمع، أو اعتراض، أو تسجيل أو نقل أو بث أو إفشاء محادثات أو اتصالات أو مواد صوتية أو مرئية. ٢. التقاط صور الغير في أي مكان عام أو خاص أو إعداد صور إلكترونية أو نقلها أو كشفها أو نسخها أو الاحتفاظ بها. ٣. نشر أخبار أو صور إلكترونية أو صور فوتوغرافية أو مشاهد أو تعليقات أو بيانات أو معلومات ولو كانت صحيحة وحقيقية بقصد الإضرار بالشخص. ٤. التقاط صور المصابين أو الموتى أو ضحايا الحوادث أو الكوارث ونقلها أو نشرها بدون تصريح أو موافقة ذوي الشأن. ٥. تتبع أو رصد بيانات المواقع الجغرافية للغير أو إفشاءها أو نقلها أو كشفها أو نسخها أو الاحتفاظ بها. كما يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة والغرامة التي لا تقل عن (٢٥٠,٠٠٠) مائتين وخمسين ألف درهم ولا تزيد على (٥٠٠,٠٠٠) خمسمائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من استخدم نظام معلومات إلكتروني، أو إحدى وسائل تقنية المعلومات، لإجراء أي تعديل أو معالجة على تسجيل أو صورة أو مشهد، بقصد التشهير أو الإساءة إلى شخص آخر. "

لم تتوقف الجهود الإماراتية على المشرع فقط بل عنت العديد من المؤسسات فى الدولة بظاهرة التنمر الإلكترونى وناقشتها من جوانب متعددة فى محاولة منها لمحاربة تلك الظاهرة نذكر من تلك الجهود على سبيل المثال .

١-تشارك دولة الإمارات العربية المتحدة، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة «اليونسكو»، باليوم الدولي لمكافحة كل أشكال العنف والتنمر في المدارس، والذي يصادف الـ ٥ من نوفمبر من كل عام. وفي الوقت الذي تئن فيه العديد من البلدان من ظاهرة التنمر، كان لدولة الإمارات العربية المتحدة، السبق في مواجهة ومكافحة ومنع كل أشكال العنف والتنمر في المدارس، وركزت كذلك في مواجهتها لمثل هذه المشكلات العالمية على التنمر الإلكتروني. [38](2)

٢-أطلق المجلس الأعلى للأمومة والطفولة [39](1)، برنامجا خاصا بالوقاية من التنمر، ويعد الأول من نوعه في الوطن العربي. بالتأكيد على ما نشرته منظمة الأمم المتحدة للطفولة على صفحتها عن كيفية التعامل مع التنمر الإلكتروني والشخص المناسب الذى يتحدث مع ضحية التنمر في حال تعرضها للتنمر وذلك من خلال عدة خطوات ابتداء بطلب المساعدة من شخص موثوق، وفي حال عدم الارتياح يمكن الاتصال بخط المساعدة، أو عن طريق الإبلاغ الرسمي فى حالة حدوث التنمر على أحد المنصات الإجتماعية ، وذلك من خلال تجميع الأدلة وأخذ لقطات للشاشة مما يسهل عملية الإثبات على الضحية، ولتجنب التنمر يجب التفكير قبل مشاركة أو نشر أي معلومات شخصية مع الآخرين إذ أن ما يتم نشره على الانترنت سيبقى متاحا لوقت طويل، ويجب معرفة اعدادات الخصوصية للتطبيقات المستخدمة في الفضاء الإلكتروني من حيث من يتمكن من رؤية المعلومات وتحديد من يستطيع التواصل عن طريق الرسائل المباشرة إلى جانب خيار إتاحة ظهور التعليقات ومشاركة الصور والحظر والإبلاغ وغيرها من الإعدادات.[40](2)

٣- نشرت جريدة الخليج بأن " في الآونة الأخيرة، ومع سهولة الوصول إلى العالم الرقمي، وتحول النظام التعليمي إلى التعليم عن بُعد ارتباطاً بجائحة «كورونا» التي هددت البشرية، برزت مشكلات مرتبطة بالتنمّر، وهي بلا شك تؤثر في مسألة التحصيل الدراسي، إلى جانب مشكلات أخرى من قبيل الأذى النفسي

38(2) https://www.albayan.ae/across-the-uae/education/2020-11-05-1.4005056 تاريخ آخر زيارة 17-9-2022

(1)٣٩ " الذي يعمل تحت مظلة سمو الشيخة فاطمة بنت مبارك رئيسة الاتحاد النسائي العام، الرئيسة الأعلى لمؤسسة التنمية الأسرية "

40(2) الأردن UNICEF | التنمر الإلكتروني: ما هو وكيف يمكن إيقافه تاريخ آخر زيارة 19-9-2022

والاكتئاب الذي يقع على الضحية، ومن أسباب التنمّر أيضاً، ولوج الأبناء إلى «الإنترنت» معظم الوقت وبدون توقيتات محددة، واستسهال تكوين الصداقات واستخدام تطبيقات قد تكون مضرة، أو إدمان الألعاب العنيفة وتلك التي تتضمن إيحاءات سلبية، وعدم التواصل الأسري، وتفعيل قنوات الحوار والتصارح بين الآباء والأبناء بشأن السلوكات اليومية." [41(1)] ،.

الخاتمة

[41(1)] https://www.alkhaleej.ae/2021-07-25 تاريخ آخر زيارة 17-9-2022

تناولنا في هذا البحث الموجز ظاهرة التنمر الإلكتروني والتي تعد من أبرز مشكلات العصر الرقمي ومن صور التنمر الحديثة، وعلى الرغم من أن التكنولوجيا وجدت لخدمة الإنسان إلا أن الاستخدام الخاطئ نتج عنه تصرفات فردية غير مرغوبة في العالم الرقمي على الرغم من أن الانترنت خلق نقلة نوعية جديدة في الاتصال إلا أن بعض الأفراد أساؤوا استخدام هذه الأداة، وإن كان الانترنت قد غير طريقة الحياة بشكل كبير إلا أن هنالك جانب مظلم لاستخدام الانترنت فالفضاء الإلكتروني أصبح موقعًا للجريمة والعنف والإيذاء والقمع.

، فمع التطور الكنولوجي وقدوم الانترنت انتشر التنمر بشكل أكبر عن السابق، إذ أنه في بداية ظهور الانترنت لم يكن يستخدم تلك الوسيلة إلا المختصين والعاملين في هذا المجال، إلا أنه ومع التطور التكنولوجي الهائل أصبحت التكنولوجيا في متناول يد الجميع وكافة الفئات العمرية مما تسبب في زيادة السلوكيات الضارة على الانترنت بما فيها التنمر الإلكتروني وبات التحكم في هذه الظاهرة أمرا مؤرقا في ظل غياب قانون ينظم استخدام الانترنت ويمنع ممارسة السلوكيات الضارة والتسلط على الآخرين، إذ أن إغفال المشرع تلك النقطة يجعل من التنمر سلوكا شائعا مع غياب الرادع.

وقد نوصلت الدراسة لمجموعة من النتائج والتوصيات

أولا- النتائج

١- أن التنمر الإلكتروني هو مواجهة غير مباشرة بين المتنمر والضحية إذ أنه لا يستلزم أن يلتقي المتنمر بالضحية وجها لوجه ليمارس سلوك التنمر، فهو يوظف أدوات التكنولوجيا الحديثة لإلحاق الأذى بالضحية سواء كان الأذى بدنيا أو عاطفيا أو نفسيا أو لفظيا والتأثير السلبي عليه لغاية في نفس المتنمر تتمثل في الانتقام من الضحية بهذا السلوك، ر.

٢- يتميز التنمر الإلكتروني عن التنمر التقليدي في الوسيلة الإلكترونية التي يستخدمها المتنمر في إلحاق الأذى بالضحية أو فرض السيطرة والتسلط عليها، دي إذ أنه يتم باستخدام الهواتف المحمولة أو الأجهزة الرقمية أو الرسائل الفورية أو البريد الإلكترونية أو مواقع التواصل الاجتماعي وغيرها من الوسائل الإلكترونية، فالتنمر الإلكتروني يعد نمطا مستحدثا للتنمر التقليدي بمساعدة التقنيات الحديثة.

٣- التنمر الإلكتروني بوصفه أحد أنماط التنمر التقليدي إلا أنه أكثر تطورا ولا يعد التنمر الإلكتروني امتدادا للتنمر التقليدي ، حيث أن كلاهما له صورا عدة، ولا يتم بذات الصورة أو بذات الوسيلة،.

٤- تتعدد أسباب انتشار التنمر الإلكتروني في الآونة الأخيرة وتشمل أسباب التنمر الإلكتروني عوامل داخلية وعوامل خارجية.

٥- القانون الإماراتي فهو لم يجرم التنمر الإلكتروني بشكل صريح ، على الرغم من أن الأفعال المزكورة فى كافة المواد التى تم اللإشارة إليها من مواد قانون مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية (٢٠٢١/٣١) كالابتزاز والسب والقذف وانتحال الشخصية وغيرها من الأفعال هي الأفعال الأكثر انتشارا التى ينطبق عليها مفهوم التنمر الإلكترونى ، إلا أن المشرع لم يشر إلى كافة الأفعال التى تشكل جريمة التنمر الإلكترونى.

٦- هناك عدة جهود من مؤسسات الدولة لمكافحة التنمر الإلكتروني من خلال إطلاق مبادرات ونشر دورات توعوية وعقد مؤتمرات خاصة لمكافحة التنمر المدرسي.

ثانياً -التوصيات

أولا- نوصي بوضع نصوص خاصة بتجريم التنمر الإلكتروني بشكل صريح ومباشر.

ولذلك نرى تعديل المادة ٦،١١ من من المرسوم بقانون اتحادي في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية (٢٠٢١/٣١) كالتالى .

مقترح المادة ٦ من المرسوم بقانون اتحادي في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية (٢٠٢١/٣١) إتحادى إماراتى ١- يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر والغرامة التي لا تقل عن ٢٠٠٠٠ عشرين ألف درهم ولا تزيد على ١٠٠٠٠٠ مائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من حصل أو استحوذ أو عدل أو أتلف أو أفشى أو سرب أو ألغى أو حذف أو نسخ أو نشر أو أعاد نشر بغير تصريح بيانات أو معلومات شخصية إلكترونية، باستخدام تقنية المعلومات أو وسيلة تقنية معلومات.

٢-يعاقب بالعقوبة المشار إليه فى البند ١ كل من استخدام تكنولوجيا المعلومات والوسائل الإلكترونية لإيقاع الأذى على فرد أو مجموعة سواء كان الأذى بدنيا أو عاطفيا أو نفسيا أو لفظيا أو إرتكب أى فعل يعد تنمراً على الغير.

٣ - فإذا كانت البيانات أو المعلومات المشار إليها في البند ١ من هذه المادة، تتعلق بفحوصات أو تشخيص أو علاج أو رعاية أو سجلات طبية أو حسابات مصرفية أو بيانات ومعلومات وسائل الدفع الالكترونية عد ذلك ظرفا مشددا.

٤- يعاقب بالحبس والغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من تلقى أي من البيانات والمعلومات المشار إليها بالبندين ١، ٢،٣ من هذه المادة، واحتفظ بها أو خزنها أو قبل التعامل بها أو استخدامها رغم علمه بعدم مشروعية الحصول عليها. "

مقترح المادة ١١ من المرسوم بقانون اتحادي في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية (٢٠٢١/٣١) إتحادى إماراتى ١- يعاقب بالحبس والغرامة التي لا تقل عن ٥٠٠٠٠ خمسين ألف درهم ولا تزيد على ٢٠٠٠٠٠ مائتي ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من اصطنع موقعا أو حسابا أو بريدا إلكترونيا وإستخدمه فى التنمر على الغير ونسبه زورا إلى شخص طبيعي أو اعتباري.

٢- وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنتين إذا استخدم الجاني أو مكن غيره من استخدام الحساب أو البريد أو الموقع المصطنع في أمر يسيء إلى من اصطنع عليه. ". "

ثانيا -نوصي بإنشاء لجنة خاصة تقع تحت إدارة الجرائم الإلكترونية لتكثيف الرقابة على مواقع التواصل الإجتماعي وتخصيص عمر معين لاستخدام بعض التطبيقات والبرامج إذ أن نقص الرقابة وخلو التشريعات من تجريم أو معالجة هذه الظاهرة تزيد من انتشارها مع مرور الوقت، مما يؤدي إلى فقدان السيطرة شيئا فشيئا مع ازدياد عدد مستخدمي الوسائل الإلكترونية.

ثالثاً-عقد دورات تربوية للأبناء والآباء وجميع الفئات العمرية للحد من هذه الظاهرة، إذ أن التوعية تبدأ تدريجية ابتداء بالأسرة ومن ثم إلى المجتمع كافة مما يزيد من نسبة الوعي.

رابعاً- الإهتمام بدور الإعلام الحديث في التوعية ونشر ثقافة الاستخدام الصحيح للوسائل الإلكترونية، وعدم مشاركة المعلومات الخاصة، والتركيز على إعدادات الخصوصية في كافة التطبيقات والبرامج ومواقع التواصل الاجتماعي.

قائمة المصادر والمراجع:

المصادر العربية

الكتب

١- بدران، منال أسامة، اضاءات حول التنمر، (المملكة الأردنية الهاشمية، الصايل للنشر والتوزيع، ٢٠٢٠)، الطبعة الأولى

٢- عمرعباس خضير العبيدى ،بلال عبد الرحمن المشهدانى ، جريمة التنمر الإلكترونى،المركز العربى للنشر والتوزيع القاهرة ط٢٠٢٢ .

الرسائل العلمية والأبحاث

٣- حسين، رمضان عاشور، البنية العاملية لمقياس التنمر الإلكتروني كما تدركها الضحية لدى عينة من المراهقين، المجلة العربية لدراسات وبحوث العلوم التربوية والإنسانية، ٢٠١٦، عدد ٤

٤- الخصاونة، صخر أحمد، مدى كفاية التشريعات الإلكترونية للحد من التنمر الإلكتروني- دراسة في التشريع الأردني، المجلة الدولية للدراسات القانونية والفقهية المقارنة،

٥- السرحان، سيف فارس ارحيل، دور مديري مدارس التربية والتعليم والثقافة العسكرية الأردنية في الحد من التنمر المدرسي، جامعة آل البيت – كلية العلوم التربوية، رسالة ماجستير، ٢٠١٩

٦- الشمري، فيصل محمد، التنمر بين التحديات وآفاق المعالجة الاستباقية، ورقة عمل في حوار السياسات حول التنمر والتعلم وطنيا إقليميا عالميا، ٢٠١٩

٧- الليثي، أحمد حسن، و عمرو محمد محمد، فاعلية تعلم معرفي/ سلوكي قائمة على المفضلات الاجتماعية في تنمية استراتيجيات مواجهة التنمر الإلكتروني لطلاب المرحلة الثانوية، مجلة العلوم التربوية، ٢٠١٧، عدد ٤

٨- محمد، ثناء هاشم، واقع ظاهرة التنمر الإلكتروني لدى طلاب المرحلة الثانوية في محافظة الفيوم وسبل مواجهتها (دراسة ميدانية)، مجلة جامعة الفيوم للعوم التربوية والنفسية، ٢٠١٩، عدد ١٢، ج٢

٩- المكانين، هشام عبدالفتاح، وآخرون، التنمر الإلكتروني لدى عينة من الطلبة المضطربين سلوكيا وانفعاليا في مدينة الزرقاء، مجلة الدراسات التربوية والنفسية – جامعة السلطان قابوس، ٢٠١٨، مجلد ١٢، عدد ١

القوانين والأنظمة

١٠- دولة الإمارات العربية المتحدة، مرسوم بقانون اتحادي في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية (٢٠٢١/٣١)

١١- قرار وزاري رقم ٦٤٥ لسنة ٢٠٢٠ م بشأن سياسة الوقاية من التنمر في المدارس الحكومية والمدارس الخاصة التي تتبع منهاج الوزارة

المصادر الأجنبية

12- Alan, Mclean, , *Cyberbullying: Emerging Concerns And Solutions In An Ever-increasing Digital World*, Master Thesis, Nipissing University, June 2007

13- Barbara, Trolley, and others, *Cyberbullying and Cyberbalance: Cultivating a Respect for Technology*, Paper based on a program presented at the American Counseling Association Annual Conference and Exposition, March, 2009

14- Beran, Tanya, and others, *Children's Experiences of Cyberbullying: A Canadian National Study, academic*, by University of Calg, 2015

15- Faryadi, Qais, *CYBER BULLYING AND ACADEMIC PERFORMANCE*, International Journal Of Computational Engineering Research , Dec-2011, Vol. 1 , Issue No.1

16- Brown, Karen, and others, *Cyber-Bullying: Developing Policy to Direct Responses that are Equitable and Effective in Addressing this Special Form of Bullying*, Canadian Journal of Educational Administration and Policy, December 2006, Issue 57

17- Myra, Williamson, E. J. B., *Harmful Online Speech: An Analysis of New Zealand's Harmful Digital Communications Act 2015 to Combat Cyberbullying*, Kuwait International Law College Journal, Kuwait International Law College, May 2018, Volume 6

18- Nicole, Aune, M., *Cyberbullying*, Master Thesis, University of Wisconsin-Stout, December 2009

19- Richard, Donegan*, Bullying and Cyberbullying: History, Statistics, Law, Prevention and Analysis*, Elon University

20- Nurfarhanah and others, *Analysis of the Causes of Cyberbullying: Preliminary Studies on Guidance and Counseling Media*, Advances in Social Science, Education and Humanities Research, volume 372 International Conference on Education Technology ICoET 2019

21- Sadeeq , Majid, and others, *Cyber Bullying as an Outcome of Social Media Usage: A Literature Review, School of Education, Lovely Professional University*, Indian Journal of Public Health Research & Development, December 2018, Vol. 9, No. 12

22- SIVAKUMAR, R*., Computer Mediated Interpersonal Crimes: A Study of Cyber Bullying among College Students in Cosmopolitan Cities*, Manonmaniam Sundaranar University, Department of Criminology and Criminal Justice, Ph.D, August – 2013

23- Sue, Fegonbush, Buffy., *And Olivier, Dianne F, Cyberbullying: A literature review*, Master Thesis, University of Wisconsin-Stout, March, 2009

24- Willard, Nancy*, Cyberbullying and Cyberthreats Effectively Managing Internet Use Risks in Schools*, Center for Safe and Responsible Use of the Internet, January 2007

المواقع الإلكترونية

25- Cyberbullying Laws in Georgia - Internet Anti-Bullying (baslg.com)

26- Cyberbullying Laws - FindLaw

27- https://www.albayan.ae/across-the-uae/education/2020-11-05-1.4005056

28- https://www.alkhaleej.ae/2021-07-25

29- التنمر الإلكتروني: ما هو وكيف يمكن إيقافه | UNICEF الأردن